# المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات بين الفكر الوضعي المعاصر والفكر الإسلامي

أ.صالح المختار امبارك عمر ، أ. ربيع سلامة جمعة كريمة ـ كلية الاقتصاد العجيلات ـ جامعة الزاوية

---

## 1- المقدمة :

المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات حقيقة نظرية وميدانية أثبتها تنظير طويل استقى أصوله من واقع المعاملات بعد تفاقم المشكلات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية في دول العالم والتي كانت الشركات الدولية السبب في ظهور بعض منها ،ظهرت ضغوطات كبيرة على هذه الشركات في سبيل مواجهة التزاماتها ومسؤولياتها وتصحيح الممارسات غير المسؤولية الصادرة عنها ،من هنا بدأت تتبلور ثقافة المسؤولية الاجتماعية وأصبحت منظمات الأعمال تغير من نظرتها للمجتمع والبيئة في محاولة منها لتحسين صورتها من جهة ،لتعب دورا فعالا وإيجابيا في المجتمع من جهة أخرى .

وعند التأمل في مظاهر المسؤولية الاجتماعية المختلفة نجد أنها مما ورد في التشريع الإسلامي تحت مسميات مختلفة: فبعضها من قبيل التكافل الاجتماعي ،و أخرى من باب الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، و غيرها من باب رفع الضرر و الالتزام بالممارسات الأخلاقية التي ورد في حقها إما نص قرآني ،أو حديث نبوي شريف.

إذا فالإسلام كان سباقا في التعرض لموضوع المسؤولية الاجتماعية، لكن بالرغم من ذلك، لم تأخذ المسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي حظها الوافر من التأصيل والدراسة وهي تحتاج إلى إثراء و بحث، و هذا ما هو منتظر من الفقهاء والاقتصاديين المسلمين الذين يدركون أن نصوص الشريعة الإسلامية لا تخلو من القيم الاجتماعية المثالية ،لأن الشريعة الخالدة متوافقة مع متطلبات الحياة الإنسانية في جميع مراحلها وتطوراتها، وهي متوافقة حتما مع حاجيات الحياة الإنسانية في هذا العصر، مصداقا لقول الله عز وجل (وكل شيء فصلناه تفصيلاً) (1).

يأتي هذا البحث في محاولة للمقارنة بين مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من رؤية وضعية معاصرة ومنظور إسلامي والتأكيد على أن الإسلام كان أسبق من أي نظرية وضعية في هذا المجال .

## 2- مشكلة البحث :

لا يزال موضوع المسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركات من منظور إسلامي لم ينل حظه الكافي من التأصيل الشرعي والتأصيل العلمي بالرغم من رسوخ مفاهيمه في تعاليم الشريعة الإسلامية ، ويأتي هذا البحث كمحاولة أرادت أن تبني أصولا نظرية بمرجعية إسلامية مختلفة وأصلية تختلف مع الموجود ؛مما يجعل الحمل والتحديات كبيرة وعلى أكثر من باب ؛ولتبيان الأصالة الإسلامية لهذا المفهوم وذلك من خلال محاولة الإجابة عن التساؤلات التالية :

-ما هي رؤية الفكر الوضعي المعاصر لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات ؟

-ما هي رؤية الفكر الإسلامي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات ؟

-ما هو الفرق بين المسؤولية الاجتماعية من منظور إسلامي وتلك التي تتبناها المرجعية الوضعية المعاصرة ؟

## 3- الهدف من البحث :

تهدف هذه الدراسة إلى دفع الباحثين إلى مزيد من الالتفاف إلى منجزات الاقتصاد الإسلامي وما يطمح إليه من خدمة الصالح العام من أجل خير الإنسانية ولعل دور المسؤولية الاجتماعية الإسلامية يمثل استجابة عملية جادة للمأزق الذي وقعت فيه اقتصاديات العالم وإسهاما جديا ونوعيا في الحل الإنساني المنشود والذي يستقي أصوله ومرجعيته من مقدس جميل وشامل ويسعى إلى إسعاد كل البشر ورفاهيتهم روحا ومادة .

## 4- المنهجية العلمية المستعملة في البحث .

المنهج العلمي المستخدم في هذا البحث هو المنهج الوصفي التحليلي ،حيث تم جمع المعلومات المتعلقة بموضوع الدراسة لغرض وصف الظاهرة وصفا دقيقا والإلمام بكل الجوانب المتعلقة بها ،وتم تحليل هذه المعلومات ؛للتوصل إلى نتائج قابلة للتعميم .

## 5- خطة البحث :

من أجل الإلمام بجوانب الدراسة سنعتمد على خطة البحث التالية .

-**المبحث الأول :** المسؤولية الاجتماعية وفق الرؤية الوضعية المعاصرة ونتعرض لمفهوم المسؤولية الاجتماعية وتأصيلها النظري في النظرية الاقتصادية المعاصرة .

- **المبحث الثاني :**المسؤولية الاجتماعية للشركات وفق الرؤية الإسلامية وفيه ذكر للنصوص الشرعية التي أشارت إلى هذا المفهوم ونتعرف على خصائص المسؤولية الاجتماعية في الفكر الإسلامي ونتطرق إلى تنظيم الإسلام للمسؤولية الاجتماعية للمنظمة .

- **المبحث الثالث :** المسؤولية الاجتماعية بين الرؤية الوضعية المعاصرة والرؤية الإسلامية ،حيث ،نوضح الفرق بين المنظور الإسلامي والمنظور الوضعي للمسؤولية الاجتماعية ،ونظهر مجالات التميز في الفكر الإسلامي فيما يتعلق بهذا المفهوم .

- وأخيرا الخلاصة وتشمل نتائج البحث وأهم التوصيات المقترحة .

## المبحث الأول ــ المدخل الوضعي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات :

كان ظهور المسؤولية الاجتماعية في النظم الوضعية كرد فعل على بعض الممارسات ؛لمعالجة سلبيات النظام الرأسمالي ،فالمسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي المعاصر هي محاولة للالتفات حول صورة الشركة وتحسينها وجعلها خيرة وإنسانية ،وهذا من باب السعي إلى الربح من دون أي عراقيل ،فهي نظرة نسبية ومتغيرة ،وهي متجذرة في الملاحظة التجريبية والنظريات البنائية المرتبطة بها ،فهي إذا نظرة مادية أكثر منها أخلاقية .

### 1- التطور التاريخي لمفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات :

وردت مؤشرات أهمية المسؤولية الاجتماعية منذ أوائل العشرينات من القرن( 20 )حينما أوضح "Sheldon" أن مسؤولية كل مؤسسة تتحدد من خلال أدائها الاجتماعي والمنفعة المحققة للمجتمع، ثم توالت أبحاث أخرى ،فقد أوصى المؤتمر المنعقد في جامعة كاليفورنيا عام 1972 م تحت شعار " المسؤولية الاجتماعية والبيئية للمؤسسات " بضرورة إلزام المؤسسات كافة برعاية الجوانب الاجتماعية للبيئة والإسهام في التنمية الاجتماعية والتخلي عن فلسفة تعظيم الربح كهدف وحيد ومع استجابة المؤسسات لهذا الطرح الجديد وضع المشرع القانوني قواعد تضفي على هذه الأفكار سمة الإلزام للتأكد على أن الالتزام بالمسؤولية الاجتماعية لم يعد اختيارا أمام المؤسسات ،إنما هو أمر ملزم إذا رغبت هذه المؤسسة في الاستمرار ،وعليه ظهرت دراسات الجمعية القومية للمحاسبين وجمعية المحاسبين الأمريكية ودراسات المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونيين للتأكيد على أهمية الإفصاح عن الأداء الاجتماعي، حيث اتجهوا لإرساء الأسس اللازمة لقياس فاعلية البرامج الاجتماعية للمؤسسات .

كانت هذه الاتجاهات هي المنطلق الأساسي لنشر الوعي الاجتماعي في إطار المحيط الاقتصادي والمحاسبي في بقية دول العالم فقد طالب مجمع المحاسبين القانونيين بإنجلترا وويلز المؤسسات بضرورة تضمين التقارير المالية نتائج الأداء الاجتماعي لمعرفة درجة الالتزام الاجتماعي عندها .

وفي سنة 1999م تم الاقتراح الأولي للميثاق العالمي للمسؤولية الاجتماعية من قبل الأمين العام للأمم المتحدة آنذاك السيد كوفي عنان في خطابه أمام المنتدى

الاقتصادي العالمي ،في حين انبثق الميثاق النهائي في مقر الأمم المتحدة بنيويورك سنة 2000م وهو عبارة عن مبادرة مواطنة طوعية متعلقة بالمؤسسات يعرض تسهيلا وتعهدا من خلال عدة آليات(سياسات الحوار ، المعرفة،شبكات محلية ومشاريع شراكة) ويعتمد هذا الميثاق على المسؤولية الاجتماعية العامة بما في ذلك المؤسسات والقوى العاملة والمجتمع المدني للبدء والمشاركة في الأداء الجوهري المتعلق بمتابعة المبادئ المستند عليها في هذا الميثاق وتتعلق هذه المبادئ بحقوق الإنسان , ظروف العمل والبيئة ومحاربة الفساد (2)

## 2. مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات:

يعتبر مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركات من أحد المفاهيم الحديثة والتي لم يتم الاتفاق بعد على تعريفها بالرغم من وضوح جوهره النظري وهو انسجام المؤسسات في أعمالها وأنشطتها مع توقعات المجتمع واستجابتها لمتطلباته القانونية والأخلاقية والقيمية والبيئية(3) وتوجد عدة تعريفات أخرى للمسؤولية الاجتماعية نورد بعضا منها :

- عرفها (Holmes)هي التزام على منشأة الأعمال تجاه المجتمع الذي تعمل فيه و ذلك عن طريق الإسهام بمجموعة من الأنشطة الاجتماعية مثل محاربة الفقر و تحسين الخدمات الصحية و مكافحة التلوث، و خلق فرص عمل و حل مشكلة الإسكان و غيرها.
- يعرفها البنك الدولي بأنها التزام أصحاب النشاطات الاقتصادية بالإسهام في التنمية المستدامة من خلال العمل مع المجتمع المحلي لتحسين مستوى المعيشة بأسلوب يخدم الاقتصاد و التنمية في آن واحد، كما أن الدور التنموي الذي يقوم به القطاع الخاص يجب أن يكون بمبادرة داخلية و قوة دفع ذاتية من داخل صناع القرار في المؤسسة.
- تعرفها جمعية الإداريين الأمريكيين بأنها استجابة إدارة الشركات إلى التغير في توقعات المستهلكين و الاهتمام العام بالمجتمع و الاستمرار بإنجاز الإسهامات الفريدة للأنشطة التجارية الهادفة إلى خلق الثروة الاقتصادية.
- المنظمة العالمية للمعايرة تعتبر المسؤولية الاجتماعية بأنها نشاطات للمنشأة لتحمل المسؤولية الناجمة من أثر النشاطات التي تقوم بها على المجتمع والمحيط لتصبح نشاطاتها منسجمة مع المنافع المجتمع والتنمية المستدامة ، ترتكز المسؤولية الاجتماعية على سلوك الأخلاقي ، احترام القوانين والأدوات الحكومية وتدمج مع النشاطات اليومية للمنشأة (4).

**3- مجالات المسؤولية الاجتماعية :**

تغطي المسؤولية الاجتماعية للشركة أطرافا مختلفة كما هي في الجدول الموالي(5):

| العنصر | بعض ما يجب أن تدركه الإدارة من دور اجتماعي تجاهه |
|---|---|
| المالكون | حماية أصول المنشأة، تحقيق أكبر ربح ممكن، رسم صورة جيدة للمنشاة تعظيم قيمة السهم و المنشاة ككل، زيادة حجم المبيعات. |
| العاملون | عدالة وظيفية، رعاية صحية، رواتب و أجور مدفوعة، إجازات مدفوعة، فرص تقدم و ترقية، تدريب مستمر، إسكان للعاملين و نقلهم، ظروف عمل مناسبة. |
| الزبائن | أسعار مناسبة، الإعلان الصادق، منتجات آمنة و بنوعية جيدة، إرشادات بشأن استخدام المنتج ثم التخلص منه أو من بقاياه. |
| المنافسون | معلومات صادقة، عدم سحب العاملين من الآخرين بوسائل غير نزيهة، منافسة عادلة و نزيهة. |
| المجهزون | أسعار عادلة، الاستمرارية في التجهيز، تسديد الالتزامات المالية و الصدق في التعامل. |
| المجتمع | خلق فرص عمل، احترام العادات و التقاليد، توظيف المعوقين، دعم الأنشطة الاجتماعية، دعم البنية التحتية، الصدق في التعامل ، الإسهام في حالة الكوارث. |
| البيئة | التشجير و قيادة المساحات الخضراء، المنتجات غير الضارة، الحد من تلوث الماء و الهواء و التربة، الاستخدام الأمثل للموارد و خصوصا غير المتجدد منها. |
| الحكومة | الالتزام بالقوانين، إعادة التأهيل و التدريب، تكافؤ الفرص بالتوظيف، حل المشكلات الاجتماعية ، تسديد الالتزامات الضريبية. |
| جماعات الضغط | التعامل الصادق مع الصحافة، احترام أنشطة جماعات حماية البيئة، التعامل الجيد مع جمعيات حماية المستهلك، احترام دور النقابات العمالية و التعامل الجيد معها. |

**4.<u>آراء حول المسؤولية الاجتماعية للشركات :</u>**

4-1 **<u>الآراء المؤيدة للقيام بمهام المسؤولية الاجتماعية:</u>**

يمكن حصر آراء المؤيدين لتبني المسؤولية الاجتماعية للشركات فيما يلي:

- المنظمة جزء لا يتجزأ من المجتمع الذي تعمل فيه ،لذا عليها أن تسهم بشكل كبير في تحقيق أهدافه المختلفة.
- تحسن إلى حد كبير على المدى الطويل ربحية الشركات ،لأنها تقلل المخاطر وعدم الكفاءة .
- الدور الاجتماعي هو رد فعل على النقد الموجه للمنظمة و هو اهتمامها بالأرباح و إهمال المتطلبات الاجتماعية.
- الصورة العامة للمنظمة ستكون أفضل حينما تلعب دورا اجتماعيا مثل تعزيز سمعة العلامة التجارية وتشجيع الموظفين على المشاركة .
- التقليل من إجراءات الحكومة و قوانينها المتعلقة بالتدخل في شؤون المنظمات.

- المسؤولية الاجتماعية تعتبر عملا وقائيا لتجنب المشاكل الاجتماعية المعقدة التي قد يواجها المجتمع (6).

**2-4 الآراء المعارضة للقيام بمهام المسؤولية الاجتماعية:**

تنطلق الآراء المعارضة من اعتبار أن الالتزام الاجتماعي يتعارض مع الهدف الرئيسي للمنظمة و هو تحقيق الربح، أما الحجج الأخرى فهي كالتالي:

- يعتبر تخفيفا للعبء وللوم على الحكومة التي يجب أن تقوم بهذه الأعمال والمسؤوليات الاجتماعية فالمسؤولية الاجتماعية هي مسؤولية الحكومة .
- إذا انفردت المنظمة بإنفاق المبالغ على تنفيذ برامج المسؤولية الاجتماعية، فإن ذلك يعني تحملها كلفا إضافية تنعكس على زيادة أسعار السلع التي تتعامل بها، و بالتالي تنعكس سلبا على موقفها و قوتها التنافسية في السوق.
- محدودية الخبرة و المهارة المتاحة لدى منظمات الأعمال في معالجة المشكلات الاجتماعية التي تعترض عملها.
- إنها تتعارض مع طبيعة المنظمة والغرض من الأعمال الذي أنشئت من أجله، بل وتعتبر عقبة أمام التجارة الحرة(7).

**المبحث الثاني ـ الرؤية الاقتصادية الإسلامية للمسؤولية الاجتماعية للشركات:**

تنبع هذه الرؤية من نظرة الإسلام إلى الإنسان –الفرد –وإلى المجتمع – وإلى البيئة – والأرض – التي سخرها الخالق عز وجل لخدمة الإنسان ،لكي يعمرها ويبنيها ،طاعة لله وعبادة له .ومن هذا المنطلق فقد ركز الإسلام على البعد الاجتماعي للنشاط الاقتصادي من خلال الآيات والأحاديث الكثيرة التي أكدت على الابتعاد عن الضرر والإضرار سواء بالإنسان أو الحيوان أو البيئة التي تحيا عليها هذة المخلوقات ، حيث يقول علية الصلاة والسلام" لا ضرر ولا ضرار(8).

لقد أولى الإسلام اهتماما كبيرا للحفاظ على عناصر القوة في المجتمع الإسلامي و كرس ثقافة التوفير و العقلانية في إدارة الموارد الاقتصادية للأمة و تغليب المصلحة العامة على المصلحة الخاصة و حفظ حقوق الأجيال القادمة.

كما كرّس الفقهاء هذه المبادئ ضمن القواعد الفقهية العامة و المقاصد الكلية للشريعة الإسلامية التي تنصب على حفظ الدين و النفس و المال و العرض و العقل.

و من أمثلة القواعد الفقهية التي تعبر عن أولوية حقوق المجتمع على حقوق الفرد عند التعارض ما يلي:

- الضرر الأشد يزال بالضرر الأخف .
- تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام .
- درء المفاسد أولى من جلب المصالح .(9)

و من الأمثلة التاريخية المؤسسة لمبدأ المسؤولية الاجتماعية في الإسلام اجتهاد سيدنا عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- عندما آثر إبقاء أراضي الفيء بيد

أصحابها و عدم تقسيمها على الفاتحين و الاكتفاء بتحصيل الخراج من أصحابها حتى يبقى ريعها فيئا للمسلمين جميعا على مدى الأجيال . و كتب بذلك إلى سعد بن أبي وقاص : (إن الناس قد سألوا أن تقسم بينهم غنائمهم و ما أفاء الله عليهم فانظر ما أجلبوا به عليك في العسكر من كراع أو مال بين من حضر من المسلمين واترك الأراضين و الأنهار لعمالها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين فإنا لو قسمناها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء ).

و لعل فريضة الزكاة أبلغ مثال على أن الملكية الخاصة ليست حقا مطلقا وأن فيها ما يعود للفقراء و المساكين وبقية المصارف الثمانية المحققة للصالح العام في المجتمع الإسلامي. (10)

كما أن هناك نصوصا كثيرة من القرآن و السنة تنهى عن تبذير المال و إضاعته و اكتنازه و تحث على إنفاقه و استثماره في الصالح العام.

ومن المبادئ العامة للاقتصاد الإسلامي المستمدة من هذه القواعد الكلية أن المال مال الله، و الجماعة مستخلفة فيه والفرد وكيل عن الجماعة في استخدام هذا المال بما يحقق مصلحتها أولا و مصلحته ثانيا . ومن أبرز ما يدل على ذلك تشريع الحجر على السفيه بناء على قوله تعالى " و لا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قيما" (11) حيث أضاف الله المال إلى الجماعة بعد أن نسبها إلى أصحابها من اليتامى في الآية التي بعدها في قوله تعالى " وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشدا فادفعوا إليهم أموالهم" (12) إذ قيّدت الآية حق اليتيم في التصرف في ماله بالرشد عند البلوغ، و منعت ذلك على السفهاء منهم مما يبين أولوية الجماعة على الفرد في التصرف في المال الخاص ،حفاظا عليه من التلف و الضياع و سوء الاستخدام و حماية لصاحب المال و دائنيه من تبعات ذلك. دون ان نغفل ما دعت إليه الشريعة السمحة من التكافل الاجتماعي والتعاون على البرّ وسبل الخير مصداقا لقوله تعالى "وتعاونوا على البرّ والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان" (13) ومن أمثلة ذلك : بناء المساجد وتعميرها وتشييد المستشفيات والتبرع لدور الأيتام ...إلخ.

## 1ـ **المسؤولية الاجتماعية في التشريع الإسلامي:**

تتحدد المسؤولية الاجتماعية في الإسلام من خلال ثلاثة جوانب مهمة:

### 1-1 **مسؤولية الفرد تجاه نفسه**:

إن تكريم الله للإنسان و تفضيله على غيره من المخلوقات، و تسخيره له ما في السماوات و الأرض، هي دعوة لهذا الإنسان لأن يحافظ على بدنه و حياته و بقائه، باعتماد النظافة و الطهارة في الجسم و الثوب و المكان، و ممارسة الرياضة، و الأكل من الطيبات و الوقاية من الأمراض و معالجتها، و أن يعمل على ضبط غرائزه و أن يصرف همته إلى اكتساب الصفات الحميدة، و أن يحسن

أخلاقه في تعاملاته مع غيره، ليكون في النهاية محلا لأمانة التكليف و القيام بالعمل الصالح الذي يساعده على التعايش مع الجماعة و يوطد علاقات التماسك و التعاون.

**2-1 مسؤولية المجتمع عن بعضه بعضا:**

الفرد المسلم مسؤول عن المجتمع الذي يعيش فيه، فهو جزء منه و الجزء لا ينفصل عن الكل، و الغاية العليا هي سعادة الكل، و ربط القلوب بأواصر المحبة و الأخوة، لقد أجمع الفقهاء على وجوب نفقة الموسر على قريبه المعسر و أنه يجب على الأغنياء أن يقوموا بكفاية فقرائهم إذا لم تكف الزكاة.(14)

**3.1 مسؤولية الدولة عن الفرد و المجتمع:**

بالرغم من الواجبات المالية التي فرضها الله على المسلمين للفقراء، فإن الدولة مسؤولة عن الفقراء و المحتاجين، و يحق لكل فقير أن يطالب الدولة بالإنفاق عليه، و هذه المسؤولية تجعل الدولة مسؤولة عن جميع أفراد المجتمع.

## 2- مفهوم المسؤولية الاجتماعية للشركة في الإسلام:

**1-2 المسؤولية الاجتماعية ركن إسلامي أصيل :**

تعرف المسؤولية لغة بأنها ما يكون به الإنسان ملزما ومطالبا بعمل يقوم به ، أما اصطلاحا فقد عرفها الإمام الشافعي بأنها الاستعداد الفطري الذي جبل الله تعالى عليه الإنسان ، ليصلح للقيام برعاية ما كلفه الله به من أمور تتعلق بدينه ودنياه فإن وفىما عليه من الرعاية حصل له الثواب وإن كان غير ذلك حصل له العقاب .(15)

إن الاهتمام بالمسؤولية الاجتماعية في النظام الاقتصادي الإسلامي يعد واجبا أخلاقيا أصيلا، فهي ليست دخيلة عليه كما في النظام الرأسمالي. وتستند هذه الأصالة على أن ملكية المال في المنظور الإسلامي لله عز وجل، استخلف الإنسان فيه، وبالتالي فإن لله ـ سبحانه ـ حقاً في المال، وحق الله في التصور الإسلامي هو حق المجتمع (16) و الكثير من الدلائل القرآنية و الأحاديث الشريفة تبين أن الإسلام أعطى أولوية للعمل الخيري و المسؤولية الاجتماعية ،ابتغاء مرضاة الله و ليس لأي غرض دنيوي، فضلا عما يمكن أن يناله المتطوع في الحياة من بركة و سكينة نفسية و سعادة روحية لا تقدر بثمن، كما أن عمل الخير و إشاعته و تثبيته من المقاصد الشرعية أو الضرورات الأصيلة التي تم حصرها في خمس و هي : المحافظة على الدين، و على النفس، و النسل، و العقل، و المال و زاد بعضهم سادسة و هي المحافظة على العرض، فحقوق المسلم كلها مسؤوليات اجتماعية، و إن كان الفرد مطالبا بمسؤولية اجتماعية، فعلى مستوى الجماعات و الشركات و البنوك تكون المسؤولية أعظم.

1-1-2 **بعض الدلائل من القرآن الكريم:**

- "و تعاونوا على البر و التقوى "(17)
- "فمن تطوع خيرا فهو خير له" (18)
- "و آتى المال على حبه ذوي القربى و اليتامى و المساكين و ابن السبيل" (19)
- "و في أموالهم حق للسائل و المحروم" (20)
- "فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره"(21)

2.1.2 **بعض الدلائل من السنة النبوية:**

- قال رسول الله صلى الله عليه و سلم:"لا ضرر و لا ضرار" (22).
- و قوله صلى الله عليه و سلم:"كل سلامي من الناس عليه صدقة: كل يوم تطلع فيه الشمس تعدل بين اثنين صدقة، و تعين الرجل في دابته، فتحمله عليها، أو ترفع له عليها متاعه صدقة، و الكلمة الطيبة صدقة، و كل خطوة تمشيها إلى الصلاة صدقة، و تميط الأذى عن الطريق صدقة" (23).
- و قال صلى الله عليه و سلم: "خير الناس أنفعهم للناس" (24)
- و قوله صلى الله عليه و سلم : "كلكم راع و مسؤول عن رعيته، فالأمير الذي على الناس راع و هو مسؤول عنهم، و الرجل راع على أهل بيته، و هو مسئول عنهم، و المرأة راعية على بيت بعلها وولده، و هي مسؤولة عنهم، و العبد راع على مال سيده، و هو مسؤول عنه، ألا و كلكم راع و كلكم مسؤول عن رعيته"(25).
- و قوله صلى الله عليه و سلم :"المسلم أخو المسلم، لا يظلمه و لا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، و من فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة، و من ستر مسلما ستره الله يوم القيامة" (26).
- و يقول صلى الله عليه و سلم: "مثل المؤمنين في توادهم و تراحمهم و تعاطفهم كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر و الحمى" (27).

**3- أسس المسؤولية الاجتماعية في الإسلام:**

المسؤولية الاجتماعية في الإسلام التي يدخل في نطاقها كل هذا الرصيد من الأعمال تقوم على ثلاثة أسس تظهر فيها فلسفة التشريع الإسلامي لهذا الدور وهذه الأسس هي الإيمان ، والقسط ، والتكامل :

**1-3 الإيمان:**

إن الإيمان يثير الضمير الإنساني ويوجه وجدانه ويُحيي شعوره بالواجب، فيكون هو الدافع الأصلي إلى القيام بالمسؤولية الاجتماعية، ثم يأتي التشريع والنظام ليؤكد هذا الدور المطلوب، كما أن الإسلام يترك المجال رحبا لمن أراد أن يزيد ما يشاء في دَوره، فإنَّ كل ما يقدمه يزيده قرباً من الله تعالى، وما يبذله في الدنيا، يعوضه الله تعالى عنه في الدنيا والآخرة: {وَمَا أَنفَقْتُم مِّن شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ} [28]، فيكون القيام بالمسؤولية الاجتماعية مرتبطاً بسرور الإنسان في أنَّه يقوم بعبادة يثاب عليها ويحقق بها رضا الله ، والعبادة لا تقتصر على أداء المناسك فقط، بل كل عمل يقوم به الإنسان يقصد به تحقيق هدف نبيل طالباً به رضا الله، فهو عبادة، فنجد أن الفقهاء يقررون أن الأعمال الدنيوية: كالتجارة والصناعة، هي من فروض الكفايات.

**2-3 القسط والواقعية والاعتدال :**

للقسط مظاهر عديدة، فالإسلام يبني تكليفه على الواقع، لكنه يصعد بالإنسان إلى الدرجات العلى، ويوزع هذه الواقعية والمثالية، بحيث يقوم المكلَّف بما يستطيع ويمكن الراغب في الازدياد من الخير، فالقاعدة الأصلية {فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ} [29]، ويقول للمتطلعين للمعالي: {وَسَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ} [30]، وهو أيضا راعى الجوانب المادية والروحية، و أخذ بميزان القسط فيهما، فلم يغلب المادة، والتي تؤدي غلبتها إلى تفكك الروابط الاجتماعية، ولم يغلب الروحانية المهمِلة للحس والجسد المؤدية لضعف النمو في بناء الحضارة، فوازن بين احتياجات الروح والجسد.(31)

**3-3 التكامل:**

قامت المسؤولية الاجتماعية طلبا لرضا الله، وأُدخل في نطاقها كل ما يحقق مصالح الناس، مراعية حاجات الجسد والروح، موازنة بين طلباتهما، متنبهة لاختلاف القدرات وتنوع الرغبات، فالمسؤولية الاجتماعية يُنظر إليها أحياناً نظرة مادية تتناول الاحتياجات الجسديَّة، بينما تقوم في الإسلام بأبعد من ذلك لتشمل الحاجات النفسية والإحساس بكل ما يصيب المجتمع والاهتمام بالسلوك، والبيئة .

إن المسؤولية الاجتماعية في الإسلام تولي الحاجات النفسية: من الحاجة للتقدير والتعليم والإرشاد والتعاطف، والتواصل الجيد مع الآخرين، بالقيام بعيادة المريض وحضور الدعوات والاجتماعات، تولي كلَّ ذلك اهتمامها بحيث يصبح جزءاً منها، وفي السُّنة نصوص كثيرة تحث على إقالة البائع و إنظار المدين المعسر والتجاوز عنه، والأمر بالحكم بالعدل وستر المسلم، والتكامل يتجاوز ذلك ليشمل الإحسان إلى غير المسلمين.

**4 - التكافل الاجتماعي و شموليته لفكرة المسؤولية الاجتماعية :**

التكافل الاجتماعي هو تضامن أبناء المجتمع، أفرادا أو جماعات، حكاما أو محكومين، على اتخاذ مواقف ايجابية في المجتمع، بدافع من شعور وجداني ينبع من أصل العقيدة الإسلامية؛ ليعيش الفرد في كفالة الجماعة، و تعيش الجماعة بمؤازرة الفرد،و يتعاون الجميع لإيجاد المجتمع الأفضل و دفع الضرر عن أفراده.

و تنقسم مسؤولية المجتمع في تحقيق التكافل إلى قسمين أساسيين: قسم يطالب به الأفراد إلزاما، و يشمل: الزكاة، النذور، الكفارات، صدقة الفطر، إسعاف الجائع و المحتاج، و قسم يطالب به الأفراد تطوعا واستحبابا: الأضاحي، الأوقاف، الوصية، العارية، الإيثار و الهدية.

- **فضائل التكافل الاجتماعي كثيرة نحصرها في المجالات التالية**:

- أن يحس كل فرد بأن عليه واجبات للمجتمع الذي يعيش فيه عليه أداؤها و بأن له حقوقا، و يلزم على القائمين بشؤونها أن يعطوا كل ذي حق حقه من غير تقصير، و أن يدفعوا الضرر عن المستضعفين و أن يسدوا حاجة العاجزين ؛لأنهم إن لم يفعلوا ذلك انهار المجتمع من أساسه و تصدعت أركانه.
- توزيع الأعمال على حسب طاقة كل إنسان و موهبته، و معرفة مدى قوته خاصة موهبته، و أن يقوم المجتمع على أساس ثابت، يتضح به عمل العامل و خمول الكسول، دون إهمال لقوة عاملة و لا إغفال لمقدرة خاصة.
- العمل على أن يكون كل فرد من أبناء المجتمع قويا في نفسه، معافى في بدنه، آمنا في سربه، قادرا على القيام بواجبه و على السير في قافلة المجتمع العاملة، و أن يدرك الناس بأنهم متساوون في أصل الحقوق و الواجبات.
- توزيع الأموال العامة على وجه يحقق التوازن بين طوائف المسلمين.
- تمتع الفرد بحقوقه: حق الحياة، حق الحرية، حق العلم، حق الكرامة و حق التملك.
- توثيق علاقة المسلم القائمة على المعاني الروحية مع من حوله من الأفراد أولا و مع المجتمع ثانيا، و أن تقوم على المعاني الروحية و الأخلاقية.
- إلقاء التبعات و المسؤوليات على كل قادر على أن يتحملها من أبناء الأمة فرادى و جماعات في سبيل عمل الخير و تنميته و دفع الشر و تنحيته ؛ و ذلك ليكون عنده الوازع القوي على الإصلاح و السلاح الباتر ضد الفساد.(32)

**5- التكييف الفقهي لمظاهر المسؤولية الاجتماعية للشركات:**

لا يمكن حصر الأعمال الداخلة في نطاق المسؤولية الاجتماعية وإن أمكن فرزها في مجالات، إذ كل المصالح التي حث عليها الشرع (إيجابا أو استحبابا) داخلة في نطاق هذه الشركات وقُدْرَاتها وأحوالها، و قد حاول الدكتور "عبد المؤمن شجاع الدين " وضع التكييف الفقهي لنشاطات و برامج المسؤولية الاجتماعية، فتوصل إلى أن مظاهر المسؤولية الاجتماعية تخضع لأكثر من تكييف فقهي:

•**المسؤولية الاجتماعية شكل من أشكال التعاون على البر.**

امرت الشريعة الاسلامية وحثت على التعاون على البر والتقوى والنصوص الشرعية فى هذا الشأن كثيرا، ويكفي قوله تعالى (( وتعاون على البر والتقوي ولا تعاون على الإثم والعدوان )) (33) فهذه الآية الكريمة أمرت بالتعاون على القيام بأوجه البر المختلفة .

▪ **لمسؤولية الاجتماعية شكل من أشكال التكافل الاجتماعي.**

حثت الشريعة الاسلامية على التكافل والتراحم ،والنصوص فى هذا الشأن كثيرة منها قوله –صلى الله عليه وسلم – (مثل المؤمنين فى توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى ) وعند إمعان النظر فى مظاهر وأشكال المسؤولية الاجتماعية للشركات نجد إن أغلب هذه المظاهر وتلك الأشكال تندرج ضمن التكافل والتراحم الذي حثت عليه الشريعة الإسلامية (34)

▪ **المسؤولية الاجتماعية شكل من أشكال الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر.**

الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فريضة شرعية أكيدة عملا بقوله تعالي:
(( المؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر )) (35)

▪ **المسؤولية الاجتماعية باب من أبواب الإنفاق في سبيل الله.**

بذل المال وإنفاقه فى إقامة المساجد والمدارس والمصحات ومشاريع المياه وغيرها من المشاريع ذات النفع العام يعد إنفاقا فى سبيل الله ،النصوص الشرعية من آيات القرآن الكريم مبشرة ومنذرة ومرغبة ومرهبة وداعية إلى البذل والإنفاق، محذرة من الشح والبخل ومن هذه الآيات قوله تعالى :- (( مثل الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله كمثل حبة أنبتت سبع سنابل فى كل سنبلة مائة حبة والله يضاعف لمن يشاء والله واسع عليم ، الذين ينفقون أموالهم فى سبيل الله ثم لا يتبعون ما أنفقوا منا ولا أذى لهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ) (36) .

▪ **المسؤولية الاجتماعية تندرج في إطار سد الذرائع**: سد الذرائع هو النهي عن كل فعل و إن كان مباحا في الأصل إذا كان يؤدي إلى محظور أو يخشى منه أن يؤدي إلى ذلك، فقيام الشركات بالإنفاق على المشاريع الاجتماعية تسد ذريعة كراهية بعض الأوساط الاجتماعية للشركات و بدلا عن ذلك فإن قيام الشركات ببعض الأنشطة الاجتماعية المستديمة يوجد فيما بين الشركات و المجتمع علاقات الود و الحب.

- **المسؤولية الاجتماعية للشركات و قاعدة درء المفاسد أولى من جلب النعم**: أي أن المفسدة إذا

- اجتمعت مع المنفعة فالأولى أن يقوم المكلف بدرء المفسدة؛ لأن المفاسد تنتشر و تستفحل، فالأولى درء المفاسد و لو ترتب على ذلك حرمان بعض الأشخاص من المنافع أو تأخير الحصول عليها، فإذا كان الإضرار بالبيئة أو بالمستهلك و غيره مفسدة، فإن هذه المفسدة تدرأ و إن ترتب على ذلك حرمان الشركة من بعض الأرباح.

- **المسؤولية الاجتماعية و قاعدة الضرر يدفع بقدر الإمكان**: هذه القاعدة تعبر عن وجوب دفع الضرر قبل وقوعه بكل الوسائل، ووردت هذه القاعدة في قول رسول الله: "لا ضرر و لا ضرار"، تنطبق هذه القاعدة على التدابير الوقائية التي تتخذها الشركات للحيلولة دون الإضرار بالبيئة أو تلويثها.

- **المسؤولية الاجتماعية و قاعدة الضرر يزال**: أي وجوب رفع الضرر بعد وقوعه.

- **المسؤولية الاجتماعية و قاعدة تحمل الضرر الخاص لدفع الضرر العام**: و تعني هذه القاعدة أن نطاق الضرر الخاص ضيق لا يتعدى مجموعة من الأشخاص أو الشركات ؛ لذلك على هذه الشركات تحمل هذا الضرر إذا كان ذلك لدفع ضرر عام.

- **المسؤولية الاجتماعية و قاعدة الغرم بالغنم**: و تعني أن من يجني الأرباح من نشاط ما، فإن عليه أن يتحمل تعويض الأضرار التي تحدث من جراء ذلك التصرف، و ألا ينسى فضل المجتمع الذي كان سببا في كسبه.(37)

- **المسؤولية الاجتماعية شكل من أشكال طاعة و لي الأمر**: قال الله تعالى : "يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله و أطيعوا الرسول و أولي الأمر منكم"(38).

**6- الرؤية الإسلامية للمسؤولية الاجتماعية والبيئية للشركة:**

يمكن تقسيم مسؤولية الشركة الاجتماعية وأدوارها إلى الأقسام والأجزاء التالية :

**6-1المسؤولية الاجتماعية تجاه المالكين (ملاك الأسهم ) من منظور إسلامي:** حملة الأسهم هم الملاك الحقيقيون للشركة فيجب أن تتعهد المنظمات بالإدارة الجيدة لأموالهم ولهم الحق في معرفة الكيفية التي تدار بها أموالهم من منظور إسلامي ، تعد منظمات الأعمال أمينة على ذلك في إطار مفهوم الأمانة ويتوجب أيضا على المنظمات أن توفر لهم قدرا من عوائد استثماراتها والتي يجب أن تستخدم على النحو الأمثل .

## 2-6 المسؤولية الاجتماعية للشركة تجاه الكوادر البشرية العاملة فيها من منظور إسلامي :

تضمنت الشريعة الإسلامية ضوابط حفظ حقوق العاملين من أهمها:

- للعامل الحق في مستوى معيشي لائق، فالله عز و جل كرم الإنسان و رفعه فوق كل المخلوقات فلا يجوز أن تكون كرامته عرضة للانتقاص بسبب عدم كفاية أجره للوفاء بحاجاته الأساسية و حاجات من هم في كفالته، ولقد أكد الله سبحانه وتعالى على ذلك فقال :﴿ وَلاَ تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُم﴾ (39).
- التعجيل في إعطاء أجر العامل لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه "(40).
- حق العامل في الحرية وإبداء رأيه و المشاركة في اتخاذ القرارات في إطار مبدأ الشورى والتي أشار إليها الله عز وجل:﴿ وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ ﴾ (41).
- أن تكفل الشركة للعامل حق الكفاية عند العجز أو البطالة وفي ظل الأزمات، وقد وضع الإسلام نظاما فريدا للضمان الاجتماعي يضمن لكل إنسان حق الحياة الكريمة ،قوام هذا الضمان هو نظام الزكاة ،نظام الزكاة التكافل الاجتماعي.
- الأصل في الشريعة الإسلامية أنها تقوم على الرحمة و السعة و الرفق و التيسير؛ لذا يجب أن يشمل اليسر علاقات العمل، من خلال تجنب كل ما يؤدي إلى إرهاق صحة العامل أو حرمانه من حق الراحة الضرورية، مع عدم تكليف العامل بما لا طاقة له به، مصداقا لقوله تعالى : " وما أريد أن أشق عليك "(42).
- يجب على صاحب العمل أن يمكن العامل من أداء ما افترضه الله عليه من طاعة كالصلاة والصيام، فالعامل المتدين أقرب الناس إلى الخير ويؤدي بإخلاص.
- تحسين علاقات العمل، و صون الحقوق من خلال إقامة الحق والعدل بين الناس، ذلك أن إقامة الحق والعدل تشد علاقات الأفراد بعضهم ببعض ،تقوى الثقة بين العامل وصاحب العمل ، تنمي الثروة وتزيد من الرخاء ويمضي كل من العامل وصاحب العمل إلى غايتهما في العمل والإنتاج دون أن يقف في طريقه ما يعطل نشاطه.
- ساوى الإسلام بين الرجل و المرأة في حق العمل، فأباح للمرأة أن تضطلع بالوظائف و الأعمال المشروعة التي تحسن أداءها و لا تتنافر مع طبيعتها و لم يقيد هذا الحق إلا بما يحفظ للمرأة كرامتها و يصونها من التبذل.(43)

## 3-6 مسؤولية الشركة تجاه المجتمع من منظور إسلامي:

حث الدين الإسلامي على ضرورة أن يكون للمجتمع الذي تعمل فيه المنظمة نصيب من الخير الذي يجنيه جراء قيامها بأنشطتها المختلفة، و يمكن الاستشهاد بقوله صلى الله عليه و سلم : "خيركم خيركم لأهله" (44)، و تنعكس رؤية الإسلام لمشاركة منظمات الأعمال في التنمية الاجتماعية من خلال عدة نشاطات منها:

- تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص للجميع بلا تفريق بين جنس أو طبقة أو لون أو دين، أي أن الجهد الإنساني كله يجب أن يتعاون في إيجاد التنمية الاجتماعية الشاملة.
- لا يجوز للشركات ممارسة الاستغلال ؛لأنه يعني سلب الحق للغير، و إضافته إلى حق آخر دون تعويض، و هذا سيؤدي إلى سوء توزيع الثروات؛ و لذلك وضعت الشريعة الإسلامية قيودا على التملك لصيانة حرمته ؛لأن المال مال الله له وظيفة اجتماعية و لا بد أن يكون الحصول عليه شرعيا.
- التكافل الاجتماعي طريق مهم يمكن أن تسهم المنظمات من خلاله بضمان حقوق الأفراد في المجتمع، و الزكاة هي أهم مظهر للتكافل الاجتماعي.
- منع التعسف في استعمال الحق و تحديد حرية الأفراد لصالح الجماعة، و الانتفاع بالمباح بشرط عدم الضرر بالمصلحة العامة.
- الابتعاد عن المعاملات التجارية التي تؤثر سلبا على المجتمع و الابتعاد عما حرمه الإسلام مثل الربا و الاحتكار و الغش و الغبن و الربح الفاحش و الاكتناز.
- العمل هو حق وواجب في نفس الوقت، فهو حق للفرد قبل المجتمع بتوفيره وواجب عليه – أيضا- قبل المجتمع، و ينبني التزام المنظمة بتوفير العمل لكل قادر و التزام كل قادر بتقديم العمل إلى المنظمة، فلا مكان للعاطل جبرا أو اختيارا لان كل طاقة إنسانية فاعلة لابد أن تسخر لخدمة أغراض الإنتاج و التنمية و توفير أسباب الارتقاء بها.
- الاقتصاد الإسلامي هو اقتصاد قناعة، و في ذلك حث للشركات على ضرورة الاستخدام الأمثل و المخطط للموارد، فلا تحدث حينئذ مشكلة اقتصادية حقيقية.
- ممارسة العمل الخيري و العمل الاجتماعي التطوعي سواء بالرأي أو بالعمل أو بالتمويل، و دعم المؤسسات الخيرية، و تمويل المشاريع الاجتماعية و التنموية.

### 4-6 **المسؤولية الاجتماعية تجاه المستهلك من منظور إسلامي:**

وضع الإسلام إطارا أخلاقيا محددا لعمليات التجارة و التبادل، و فرض العقوبات التي تكفل حماية المستهلك، و الحث على الأمانة في البيع و الشراء و عدم الغش، و في هذا قال الله تعالى: "فأوفوا الكيل و الميزان و لا تبخسوا الناس أشياءهم و لا تفسدوا في الأرض بعد إصلاحها ذلكم خير لكم إن كنتم مؤمنين" (45)، و قال رسول الله صلى الله عليه و سلم : "من غشنا فليس منا" (46).
و حول جودة المنتج أشار عليه الصلاة و السلام بقوله: "إن الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه" (47)، كما نهى الإسلام عن بيع الغرر و بيع النجش و بيع المنابذة و الملامسة.
و من اجل تنظيم العلاقة بين البائع و المشتري أنشأ رسول الله صلى الله عليه و سلم نظام الحسبة و التي تعني أمر الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه و النهي عن المنكر إذا ظهر فعله، و قد شمل قانون الحسبة أكثر من خمسين صنعة، لكل منها

مواصفات محددة على صاحبها الالتزام بها و يتعرض لمراقبة المحتسب بشكل مستمر.

كما أن الشريعة الإسلامية تحمي المستهلك من المنتج حيث أمر الإسلام المنتج (المنظمة) بتجنب إنتاج المحرمات والخبائث، و بإتقان الصنع و ترشيد النفقات حتى تكون الأسعار في متناول المستهلك، كما أمر الإسلام بحرية المعاملات في الأسواق وأن تكون خالية من الغش والتدليس والمقامرة والجهالة والغرر والمعاملات الربوية و البيوع المحرمة، وكل صيغ أكل أموال الناس بالباطل وصيغ الميسر.(48)

**6-5مسؤولية الشركة تجاه المجتمع من منظور إسلامي**: حث الدين الإسلامي على ضرورة أن يكون للمجتمع الذي تعمل فيه الشركة نصيب من الخير الذي تجنيه جراء قيامها بأنشطتها المختلفة ويمكن الاستشهاد بقوله صلى الله عليه وسلم "خيركم خيركم لأهله " أخرجه الترمذي(49) وتنعكس رؤية الإسلام لمشاركة منظمات الأعمال في التنمية الاجتماعية من خلال نشاطات منها :

- تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص للجميع بلا تفريق بين جنس أو طبقة أو لون أو دين أي أن الجهد الإنساني كله يجب أن يتعاون في إيجاد التنمية الاجتماعية الشاملة (50).
- الابتعاد عن المعاملات التجارية المحرمة والتي تترك أثارا سلبية على المجتمع كالربا والاحتكار والغش والغبن والربح الفاحش والاكتناز .
- التكافل الاجتماعي طريق مهم يمكن أن تسهم الشركات من خلاله بضمان حقوق الأفراد في المجتمع ،الزكاة هي أهم مظهر للتكافل الاجتماعي .
- على الشركة أن تسهم في توفير فرص العمل للقادرين وعليها تقليص البطالة ؛ ذلك لحماية المجتمع من الآفات والأخطار الاجتماعية التي تنجم عن تعطل الشباب والقادرين على العمل .
- القيام بالنشاطات الاجتماعية والأعمال الخيرية بكل ما تستطيع سواء بالعمل أو التمويل ،دعم المؤسسات الخيرية ، تمويل المشاريع الاجتماعية والتنموية .

المسؤولية الاجتماعية للشركات تجاه الدولة : منظمات العمال مسؤولة اجتماعيا تجاه الحكومة حيث عليها أن تلتزم بدفع الزكاة، ففي بعض البلدان هناك وكالات حكومية دينية تقوم بجمع الزكاة كما يتعين عليها الامتثال ودفع الضرائب المفروضة وممارسة العمليات التجارية والأنشطة وفقا للقوانين التي تحددها الحكومة ،كما ينبغي أن تشارك المنظمة في الأنشطة الاجتماعية وتكون داعمة لسياسات الحكومة خصوصا تلك التي تدعم التنمية الاقتصادية والاجتماعية .

6-6- **المسؤولية الاجتماعية تجاه الموردين من منظور إسلامي**: قدم الإسلام توجهات واضحة يتعين أتباعها لتنظيم العلاقة بين المنظمة والموردين المتعاملين معها من أهمها ضرورة وجود عقد مكتوب يوضح كل ما يتعلق بالتعاملات المالية

والتجارية مع توفر الشهود حين توقيعه ويدعو الإسلام إلى الوفاء بكل الالتزامات تجاه الموردين وتسويتها وفقا لمل اتفق عليه من قبل .

**7-6 المسؤولية الاجتماعية للشركة تجاه البيئة من منظور إسلامي:**

من المبادئ الشرعية التطبيقية في الحفاظ على سلامة البيئة ما يلي: (51)

- **الامتناع عن إتلاف مواردها :** من المنهي عنه نهيا مغلظا في الإسلام الإتلاف للبيئة الذي يتمثل في أحد نوعين : الإتلاف الذي يفضي إلى عجز البيئة عن التعويض الذاتي لما يقع إتلافه فيؤول إلى الانقراض ،الإتلاف قي استخدام مواردها ولو كان ذلك الإتلاف استهلاكا في منفعة، وإنما طلبت الشريعة صيانة البيئة من هذين النوعين من التلف.

- **الامتناع من تلويث البيئة :** يكون الفساد –أيضا- بتلويث البيئة بما يقذف فيها من عناصر مسمومة، أو بما يغير من النسب الكمية أو الكيفية لمكونات البيئة، ومن بين الأحكام المتعلقة بصيانة البيئة ما يوجب على الإنسان الطهارة في حياته كلها، ابتداء من طهارة الجسم إلى طهارة الثوب والآنية والمنزل، وانتهاء بطهارة الشارع والأماكن العامة.

- **الامتناع عن الإسراف والتبذير في محتويات البيئة:** لقد أمر الإسلام بالتوازن والاعتدال حتى في حالة توافر المواد وكثرتها ،كثيرة هي النصوص الشرعية في ذم التبذير والإسراف وهو الإنفاق في غير حق سواء في الماء أو الشجر أو سائر موارد البيئة، وفي الاقتصاد والتوسط بين الإسراف والبخل ولاسيما فيما هو محدود الكمية.

- **العمل على تنمية البيئة وإعمارها :**إن إعمار الكون والبيئة هو من واجبات الإنسان الأولى التي كلفه بها الخالق جل وعلا ولذلك سخر له الأرض وما فيها وأمره بأن يعمرها ويرعاها ويصون مقدراتها وذلك بالتثمير والتنمية

## المبحث الثالث ـ المسؤولية الاجتماعية بين الرؤية الوضعية المعاصرة والرؤية الإسلامية:

المسؤولية الاجتماعية في الفكر الغربي المعاصر هي محاولة للالتفاف حول صورة الشركة و تحسينها و جعلها خيرة و إنسانية، و هذا من باب السعي إلى الربح من دون أي عراقيل، فهي نظرة نسبية و متغيرة، و هي متجذرة في الملاحظة التجريبية و النظريات البنائية المرتبطة بها، فهي إذا نظرة مادية أكثر منها أخلاقية ، أما في الإسلام فإنها تتميز بنظرة الشمولية فهى لا تركز على النواحي المادية فقط ، إنما تشمل سائر المناحي الأدبية والروحية من حب وتعاطف وأمر بالمعروف ونهي عن المنكر ..... إلخ.

**- ويمكن تمييز الاختلافات التالية بين مفهوم المسؤولية الاجتماعية في المفهوم الوضعي المعاصر و تلك المنصوص عليها في المنظور الإسلامي:**

**1- أصالة المسؤولية الاجتماعية في النظام الإسلامي:**

المسؤولية الاجتماعية ليست دخيلة على النظام الإسلامي كما في النظام الرأسمالي، وليست بديلا وحيدا كما في النظام الشيوعي وإهمالا للمصلحة الذاتية لمالك المال، وتستند هذه الأصالة إلى أن ملكية المال في المنظور الإسلامي لله عز وجل، استخلف الإنسان فيه، وبالتالي فإن لله سبحانه حقاً في المال، وحق الله في التصور الإسلامي هو حق المجتمع، وفي ذلك يقول الله تعالى: {وَآتُوهُم من مال اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ} [52]، ودليل أن الأداء الاجتماعي هو أداء لحق الله تعالى قوله عز وجل: {أَلَمْ يَعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ وَأَنَّ اللّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ} 53]، هذا في الوجوب، أما في الاستحباب والتطوع، فإن الأداء الاجتماعي يستند إلى قيم الأخوة الإنسانية والرحمة والتعاون، قال الله تعالى: {وَتَعَاوَنُواْ على الْبرِّ وَالتَّقْوَى وَلاَ تَعَاوَنُواْ على الإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُواْ اللّهَ إِنَّ اللّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ} (54).

**2-اختلاف باعث القيام بالمسؤولية الاجتماعية:**

باعث القيام بالمسؤولية الاجتماعية في ظل الفلسفة المادية، هو معالجة فشل الرأسمالية في تحقيق العدالة الاجتماعية، وضمان استمرار الشركات في مجال عملها، كما أنها تساعد في تعزيز مصداقية المنشأة والثقة في أعمالها، أي أنه باعث مادي بحت.

أما في المنظور الشرعي، فباعث هذا الدور هو روحي يتمثل في التكليف الشرعي الرباني الذي يقوم به الإنسان طلبا لثواب الله، و مناطه الأخلاقيات الإسلامية التي تأخذ بزمام كل فضيلة، فتجعلها مطلوبة، فبعضها على سبيل الاستحباب، وبعضها على سبيل الوجوب،بحسب المصالح المترتبة عليها في الدنيا والآخرة، فالزكاة والحقوق الواجبة للأقارب والجيران و الكفارات ملزمة شرعاً، والوقف والصدقات التطوعية الأخرى تدخل في مجال الالتزام الذاتي من المسلم يقوم بها لنيل الثواب الذي هو جزاء محقق(55).

**3- شمولية المسؤولية الاجتماعية في الإسلام للجوانب الروحية إضافة إلى الجوانب المادية:**

إن المسؤولية الاجتماعية التي حث عليها الإسلام كتنظيم اجتماعي يؤسس لبناء مجتمع مستقر ومتماسك تكتمل فيه جميع العناصر الثقافية والاجتماعية والاقتصادية والسياسية وغيرها، و هي لا تتوقف عند حد االإسهامات المادية أو العينية كما هو حاصل في المنظور الوضعي، إنما تتعداه إلى غرس روح المحبة و

الألفة و الرحمة كلبنة لخلق المجتمع المسلم المستقر والمستمر عبر العصور من خلال الحقوق والواجبات والأوامر والنواهي في شتى مجالات الحياة الاجتماعية(56).

**4- تنظيم التشريع الإسلامي لقواعد تطبيق الالتزامات الاجتماعية:**

لم يتوقف التشريع الإسلامي عند حد الأمر والحث على أداء المسؤولية الاجتماعية ،إنما نظم كيفية هذا الأداء في آليات محددة بدقة، يتضح هذا في فقه الزكاة وفقه الوقف والحقوق الواجبة للعمال والإحسان والسماحة مع العملاء والموردين ونحو ذلك من الأحكام الرشيدة للمعاملات المالية، ففي النظام الإسلامي إن نطاق المسؤولية الاجتماعية في الجانب الملزم شرعا، محدد بدقة في معدلات زكاة كل مال، وتتراوح هذه المعدلات بين 2.5 % إلى 20 %، بالإضافة إلى مراعاة العدل في الحقوق المالية والمحافظة على الموارد المشتركة، مثل: الطرق والجسور والغابات والمياه والهواء وكف الأذى عنها وعن الناس كافة، وتمثل الصدقات أحد أساليب الأداء الاجتماعي، و لا تقتصر على الإعانة بالمال وإنما تمتد لاستخدام كل الإمكانيات لإفادة المجتمع (57).

**5- سمو الدوافع الإسلامية لأداء المسؤولية الاجتماعية :**

كان ظهور المسؤولية الاجتماعية في النظم الوضعية كرد فعل على بعض الممارسات :إما لمعالجة سلبيات، مثل ما قامت عليه الشيوعية، وإما لرد انتقادات مثل ما قامت عليه الرأسمالية، أما في النظام الإسلامي فإن أداء المسؤولية الاجتماعية جزء عضوي من الدين لصحة العقيدة والشريعة .

فالمسلم يوجه بالنية كل أنشطته في الحياة إلى مرضاة الله عز وجل لأنه ؛ أمره بذلك ، أمره بان تكون حياته بكل أنشطتها له ، فمرضاة الله هي الغاية التي يبتغيها كل مسلم بكل نشاط يؤديه .

## الخلاصة والنتائج والتوصيات

**أولا- الخلاصة والنتائج :-**

لا شك أن الشركات ومنظمات الأعمال إضافة إلى هدفها التجاري والمادي وهو تحقيق الربح إلا أنه وفي ظل تغير ظروف الحياة الإنسانية وتغير نمط النظام الاقتصادي السائد في العالم وخاصة نمط سيادة العولمة القائم على تشابك المصالح والاعتماد المتبادل فإنه يقع على عاتقها مسؤوليات إضافية تتمثل بضرورة إسهامها في الحياة الاجتماعية للمجتمع الذي تعمل فيه ، من وجهة نظر الإسلام فإن المسؤولية التي تقع على عاتق الشركة هي مسؤولية عظيمة ودور كبير لا ينبغي لها التهرب والتنصل منه ؛ لأنه جزء من واجبها الإنساني والاقتصادي الذي يفرضه الإسلام ؛ لان غاية الإسلام هي تحقيق الكفاية والوصول إلى مرحلة رفاه الإنسان، و من خلال ما أوردناه آنفا فإنه يمكننا التوصل إلى النتائج التالية :

- إن المسؤولية الاجتماعية تعد عنصرا أصيلا في الثقافة الإسلامية تستمد شرعيتها من القوانين والنظم الإسلامية وليست عنصرا مستورد ا من الغرب.
- أداء المسؤولية الاجتماعية في الإسلام واجب ديني وفضيلة إسلامية سبق الإسلام بها الأفكار والنظم المعاصرة، وواجب المسلمين أداء هذه المسؤولية استجابة لأمر الله عز وجل ولأمر رسوله صلى الله عليه وسلم قبل أن يكون تقليدا أو تنفيذا لاتفاق عالمي أو دعوات من نظم مستوردة.
- مبادئ المسؤولية الاجتماعية متأصلة في الإسلام من خلال آيات قرآنية و أحاديث شريفة و قواعد فقهية، وليست مستحدثة كما في الأنظمة الوضعية.
- حث التشريع الإسلامي على أداء المسؤولية الاجتماعية و نظم كيفية هذا الأداء من خلال أساليب محددة بدقة مثل: فقه الزكاة وفقه الوقف والحقوق الواجبة للعمال والإحسان والسماحة مع العملاء والموردين و الصدقات و غيرها.
- أداء المسؤولية الاجتماعية واجب على المسلم لصحة العقيدة، و لا يهدف المسلم من ورائها إلى أي مكسب مادي، إنما رضا الله هو غايته الأولى و الأخيرة.
- المسؤولية الاجتماعية في الإسلام تتعدى العمل الخيري و التطوعي أو الهبات المالية إلى بناء المساجد و المراكز التعليمية و الصحة و كفالة الأيتام و الأرامل و رعاية المسنين، و الحفاظ على حقوق الأجراء، و كذا حماية الموارد الطبيعية و الحفاظ على البيئة من مختلف أشكال الفساد، و المشاركة في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية.
- تتميز المسؤولية الاجتماعية في الإسلام بنظرة شمولية، فهي لا تركز على النواحي المادية فقط كما هو الحال بالنسبة للأنظمة المادية الوضعية، إنما تشمل سائر المناحي الأدبية و الروحية من حب و تعاطف و أمر بالمعروف و نهي عن المنكر.

**ثانيا – التوصيات :-**

- ضرورة وجود إدارات متخصصة للمسؤولية الاجتماعية داخل الشركات.
- توجيه دعوة إلى الباحثين في الوطن الإسلامي بإثراء موضوع المسؤولية الاجتماعية للشركات بالعناية اللازمة لكي تعم المنفعة العلمية والعملية والاستفادة من التجارب المتميزة إقليميا ودوليا .
- دعوة الفقهاء إلى التأصيل الشرعي لهذا المفهوم، من أجل أن ينال الاهتمام الذي يستحق من طرف المسلم.
- دعوة رجال الأعمال المسلمين إلى ضرورة المشاركة في البرامج الاجتماعية بروح إسلامية و طرح هذا الموضوع بإلحاح على الساحة الاقتصادية والاجتماعية العالمية من أجل تعميق النظرة الإسلامية و تفعيلها في واقع العمل الاجتماعي للشركات.

- الارتكاز على أساليب التكافل الاجتماعي و أخلاقيات العمل التجاري التي وردت في التشريع الإسلامي لأداء المسؤوليات الاجتماعية تجاه مختلف أصحاب المصالح.
- صياغة نظرية عن المسؤولية الاجتماعية للشركات لدعم الفكر الإداري الإسلامي في ظل توفر كل أركانها الصحيحة، و نشر هذا الفكر الذي يؤكد أن الإسلام شريعة خالدة متوافقة مع متطلبات الحياة الإنسانية و الاجتماعية.

- وأخيرا فأن التوصية الخاصة فهي موجهه للشركات في الدول الإسلامية عموما والعربية خصوصا ومفادها أن تطبيقات المسؤولية الاجتماعية لا تقترن بمواثيق ومعاهدات دولية، بل بالعودة إلى المنهج الإسلامي وذلك بالأخذ بالكتاب والسنة في الممارسات المتعلقة بهذا الموضوع .

**الهوامش :**

1- سورة الإسراء ،آية 12 .

2-بومدين بروال ، دور الإبداع التكنولوجي في تحقيق المسؤولية الاجتماعية والبيئية للمؤسسات . الملتقى الدولي حول الإبداع والتغيير التنظيمي في المنظمات الحديثة ، دراسة وتحليل تجارب وطنية ودولية 18و19 ماي2011 م ، جامعة البليدة ، ص 3

3- للمزيد انظر : فواز الرطروط ، مفهوم المسؤولية الاجتماعية للمؤسسات وتطبيقاته العلمية من واقع وزارة التنمية الاجتماعية في الأردن ، ورقة عمل مقدمة إلى مؤتمر المسؤولية المجتمعية للمؤسسات : ثقافة ونهج ، المنعقد في فندق الشيراتون ، عمان – الأردن ، يوم 2009/4/28 .

4- وهيبة مقدم ، دور المسؤولية الاجتماعية لمنشآت الأعمال في دعم نظم الإدارة البيئية لتحقيق التنمية المستدامة ص ص 14-15

www.iefpedie.com

5 محمد الصيرفي ، المسؤولية الاجتماعية للإدارة ،دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر ، الإسكندرية ،مصر ، الطبعة الأولى ،2007 م ، ص17

6- وهيبة مقدم ، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي ،بحث مقدم إلى الملتقى الأول : الاقتصاد الإسلامي ، الواقع ورهانات المستقبل المركز الجامعي ، غرداية ، الجزائر ، يومي 23-24 فبراير 2011

7- طشطوش هائل ، الدور الاجتماعي للمؤسسة من منظور اقتصاد إسلامي ، ورقة مقدمة للمعهد الكندي لتنمية الموارد البشرية ، الأردن .

www. Kantakji.com.

8- رواة ابن ماجه والدار قطني ، وصححه الألباني في إرواء العليل (888) ، والسلسة الصحيحة (250).

9- زكية مقري ، نعيمة يحياوي ، دلائل إسلامية للمسؤولية الاجتماعية للشركات ، دراسة موازنة بين النظامين الإسلامي والوضعي ، جامعة باتنة ، الجزائر . www. Kantakji.com

10- العرابي مصطفى ، طروبيا نذير ، المسؤولية الاجتماعية للمصارف الإسلامية ، مداخلة مقدمة للملتقى الدولي الثالث حول منظمات الأعمال والمسؤولية الاجتماعية ، يومي 14و15 فبراير ، جامعة بشار ،2012م .

11- سورة النساء ، آيلة 05

12- سورة النساء ،آية 06

13- سورة المائدة ، آية 02

14- وهيبة مقدم ، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي ،بحث مقدم إلى الملتقى الأول : الاقتصاد الإسلامي ، الواقع ورهانات المستقبل المركز الجامعي ، غرداية ، الجزائر ، يومي 23-24 فبراير 2011

15-رحماني موسى ، حوحو فطوم ، المسؤولية الاجتماعية بين الرؤيا الإسلامية والرؤية الوضعية المعاصرة ودورها في التنمية المستدامة ، بحث مقدم إلى الملتقى الدولي حول : مقومات تحقيق التنمية المستدامة في الاقتصاد الإسلامي ، جامعة قالمة ، الجزائر ، يومي 03-04 ،ديسمبر ، 2012م .

16- مصطفى ، نذير ، مرجع سابق ، ص 6.

17- سورة المائدة ، آية 02

18- سورة البقرة ، آية 133 .

19- سورة البقرة ، آية 177 .

20- سورة الذاريات ، آية 19 .

21- سورة الذاريات ، آية 19 .

22- رواة ابن ماجة (2341) ، الدار قطني ( 4/228) .

23- صحيح البخاري (9) ، صحيح مسلم (152) .

24- رواة ابن ماجة ، أخرجه أبي الدنيا في قضاء الحوائج (36) .

25- صحيح البخاري(2419) ،صحيح مسلم (3516) .

26- رواه مسلم (2564) .

27- رواه مسلم (4/1999) ، وأحمد (4/7) .

28- سورة سباء ، آية 39 .

29- سورة التغابن الآية 16 .

30- سورة ال عمران الآية 133 .

31- وهيبة مقدم ، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي ،مصدر سابق،ص 13 .

32- وهيبة مقدم ، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي، مصدر سابق ، ص 14.

33-سورة المائدة، الآية 02 .

34- شجاع الدين ، عبد المؤمن ، المسؤولية الاجتماعية للشركات بين الفقه والقانون ، المؤتمر الأول للمسؤولية الاجتماعية للشركات ، صنعاء ، اليمن ، 29-30 أكتوبر 2008 .

35- سورة التوبة ، الآية 71 .

36- سورة البقرة ، الآية 261 .

37- شجاع الدين ، مصدر سابق، ص 11 .

38- سورة النساء ، الآية 59 .

39- سورة الأعراف ، الآية 85 .
40- رواه ابن ماجة ، أخرجه الطحاوي في المشكل (8/13) .
41- سورة الشورى ، الآية 38 .
42- سورة القصص ، الآية 27 .
43- طشطوش هائل ، مرجع سابق ، ص 9.
44- سنن الترمذي (667/3895) .
45- سورة الأعراف ، الآية 85 .
46- صحيح مسلم(146) .
47- رواه الطبراني في الأوسط (891).
48- طشطوش هائل ، مصدر سابق ، ص10.
49- فؤاد محمد حسين الحمدي ، "الأبعاد التسويقية للمسؤولية الاجتماعية للمنظمات وانعكاساتها على رضا المستهلك "، ( رسالة دكتوراه في تخصص فلسفة في إدارة الأعمال – جامعة بغداد ، غير منشورة ) ، العراق ، 2003 ، ص : 74 .
50- محسن عبد الحميد ، الإسلام والتنمية الاجتماعية ، دار المنارة للنشر والتوزيع ، جدة ، السعودية ، الطبعة الأولى ، 1989 ، ص :46 .
51- عبد الستار أبو غدة ، البيئة والحفاظ عليها من منظور إسلامي ، بحث مقدم إلى : الدورة التاسعة عشرة لمجمع الفقه الإسلامي الدولي بالشارقة ، الشارقة ، الإمارات العربية المتحدة ، ص ص : 10-12 .
52- سورة النور ، الآية 33 .
53- سورة التوبة ، الآية 104 .
54- سورة المائدة ، الآية 02 .
55- رحماني موسى ، حوحو فطوم ، مرجع سابق ، ص 9 .
56- وهيبة مقدم ، المسؤولية الاجتماعية للشركات من منظور الاقتصاد الإسلامي ،مصدر سابق ، ص21 .
57- رحماني موسى ، حوحو فطوم ، مرجع سابق ، ص10 .

للمزيد من المعلومات يمكن الرجوع لموقع مركز أبحاث فقه المعاملات الإسلامية www.Kantakji.com